[254] أبيه عن جد أبيه (1) أن أمير المؤمنين صلوات ا عليه وآله كتب في كتابه الذي كتبه له (2) بخطه حين بعثه على الصدقات: من بلغ (3) عنده من الابل صدقة الجذعة، وليست عنده جذعة، وعنده حقة، فإنه تقبل (4) منه الحقه، ويجعل معها شاتين أو عشرين درهما. ومن بلغت عنده صدقة الحقة، وليست عنده حقة، وعنده جذعة، فإنه تقبل (5) منه الجذعة (6)، ويعطيه المصدق شاتين أو عشرين درهما. ومن بلغت صدقته حقة، وليست عنده حقة، وعنده ابنة لبون، فإنه تقبل (7) منه ابنة لبون، ويعطي معها شاتين أو عشرين درهما. ومن بلغت صدقته ابنة لبون، وليست عنده ابنة لبون، وعنده حقة، فإنه تقبل (8) الحقة منه، ويعطيه المصدق شاتين أو عشرين درهما. ومن بلغت صدقته ابنة لبون (9)، وعنده ابنة مخاض، فإنه تقبل (10) منه ابنة مخاض، ويعطى معها شاتين أو عشرين درهما. ومن بلغت صدقته ابنة مخاض، وليست عنده ابنة مخاض، وعنده ابنة لبون، فإنه تقبل منه (11) بنت لبون، ويعطيه المصدق شاتين أو عشرين درهما، ومن لم يكن (12) عنده ابنة مخاض على وجهها، وعنده ابن لبون ذكر (13) فإنه يقبل (14) منه ابن لبون، وليس معه شئ.

_____ (1) في ز: " عن جده " بدل " عن جد أبيه ". (2) ليس " كتبه له " في (و). (3) في ب: " بلغت ". (4) في د، و، ز: " يقبل ". (5) في ب، و، ز: " يقبل ". (6) في ج: " الجذعة منه ". (7) في د، و، ز: " يقبل ". (8) في د، و، ز: " يقبل " وفي ب، ج، ز: " منه الحقة ". (9) في ب زيادة: " وليست عنده " وفي ه زيادة: " وليست عنده ابنة لبون ". (10) في ب، و: " يقبل ". (11) في و: " يقبل منه " وفي ب، ج، ز: " ابنة لبون ". (12) في د، ه، ز: " لم تكن ". (13) ليس " ذكر " في (ج). (14) في ألف: " تقبل ". _____